

الاجابة النموذجية

إجابة السؤال الاول : 5 نقط

- هي صلاحية عضو التنظيم الدولي ان يبرم معاهدة او يبني علاقة المادة 06 من قانون المعاهدات هذه الصلاحية مبنية على الاعتراف الكاشف يجعل المعترف يبرم علاقة مع المعترف به، اما الاستثناء هي أشكال سمح لها القانون الدولي إبرام معاهدة في شأنها مثل تقرير المصير .

إجابة السؤال الثاني : 07 نقط

- هي ما يتشعب به القاضي من مفاهيم للقانون تمكنه من معرفة صاحب الحق وتقدير التعويض . وهي ذات مفهوم غير مادي اكدت المادة 38 من القانون الاساس لمحكمة العدل انها لا تكون مصدر إلا اذا طالب بها طرف وقبلها صراحة الطرف الثاني في منازعة معروضة على محكمة العدل الدولية وهي ذات اثر مكمل.

إجابة السؤال الثالث : 08 نقط

- ينقسم عدم التجانس لصورتين الأولى عدم تجانس قاعدي تجعل افراد التنظيم الدولي لا يقبلون ان يعلوا احدهم على الآخر فيوقف تطور أعضاء جدد كالمنظمات الدولية الغير حكومية وكذلك تطبيق معاهدات شارعة لرفضها .

وعدم تجانس القانون تعتمد من خلاله كل دولة الى أعمال نظامها ومحاولة إدماجه مع القانون الدولي كلاهما يوقف ويعرقل التطور ولهذا يكون القانون الدولي من دون أساس لتطبيقه .